

نتيجة للتعيينين السالفين ، ستكون لجنة الاستثمارات مؤلفة كما يلى : السيد ر. مانيز براون *** ، والسيد يوجين بلاك ** ، والسيد جان غويو *** ، وصاحب السعادة رافي منتاغو * ، والسيد جورج أ. مورفي * ، والسيد ب. ن. تهرو * .

القرار ٢٩٨٩ (الدورة ٢٢)

تنسيق شئون الادارة والميزانية بين الأمم المتعدة والوكالات المتخصصة والوكالة الد ولية للطاقة الذرية

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تعييط علما بتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية عن تنسيق شئون الادارة والميزانية بين الام المتحدة والواليات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (٣٠)؛
 - ٢ - وترجو من الامين العام ان يحيى التقرير ، مشفوعا باللاحظات المبداة حول هذا الموضوع في اللجنة الخامسة (٣١) ، الى الرؤساء التنفيذيين للواليات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، عن طريق الجهاز الاستشاري لدى لجنة التنسيق الادارية ، والى اعضاء لجنة البرنامج والتنسيق ، للاطلاع وابداء الملاحظات ، وذلك الى اعضاء مجلس مراقبين الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة على سبيل الاطلاع .

الجلسة العامة ٢١١

١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٩٠ (الدورة ٢٧)

المدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

- * تنتهي مدة الولاية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٣
 - ** تنتهي مدة الولاية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٤
 - *** تنتهي مدة الولاية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٥

(٣٠) الوثيقة A/8874 .

(٣١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، اللجنـة الخامسة ، الجلسات ١٥٣٦ و ١٥٣٧ و ١٥٤٠ و ١٥٤١ و ١٥٤٤ و ١٥٤٥ و ١٥٤٩ .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (٣٢) ،

واعترافاً منها بما للمدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة من دور هام في توفير تسهيلات تعليمية دولية ذات مستوى تعليمي وثقافي عال لأبناء جالية الأمم المتحدة في نيويورك ، وبضرورة الحفاظ على الطابع الدولي للمدرسة ،

وأن تلاحظ أن هذا الطابع الدولي يتعرض للخطر بسبب تناقص النسبة المئوية لعدد أبناء موظفي الأمم المتحدة الملتحقين بهذه المدرسة ،

١ - تقرر زيارة الحد الأقصى للإعانة الدراسية المنصوص عليها في المادة ٢-٣ من النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة من ١٠٠٠ دولار إلى ٥٠٠ دولار اعتباراً من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٢٣ ، وتعديل المادة المذكورة وفقاً لذلك ، على أن تعيد الجمعية العامة النظر في الأمر في دورتها التاسعة والخمسين :

٢ - وتحث ، عند ما تتوفر الأموال في السنوات المقبلة بفضل نشاط الصندوق الإنمائي للمدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة ، على النظر في زيارة عدد الإعانات الدراسية إلى الحد الممكن عملياً على ضوء توسيع تزايد توفر الأموال في السنوات المقبلة بفضل نشاط الصندوق الإنمائي للمدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة ، وعلى استخدام تلك الإعانات كوسيلة لجذب المزيد من أبناء أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلية الذين لا يتلقون تعويضات دراسية ذات شأن من حكوماتهم :

٣ - وتناشد الحكومات مواصلة مساعدة المدرسة الدولية التابعة للأمم المتحدة بأقصى وسعها ، ولا سيما عن طريق تقديم المنح الدراسية ووضع معلمين أكفاء تحت تصرفها .

الجلسة العامة ٢١١

٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٢٢

القرار ٣٠٠٦ (الدورة ٢٢)

الدولية القانونية للأمم المتحدة (٣٣)

ان الجمعية العامة ،

(٣٢) الوثيقة A/8856 .

(٣٣) قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٠٣٧ المنعقدة في ٢٣ أيلول (سبتمبر) ١٩٢٢ ، ان تحيل إلى اللجنة السادسة الجزء المتعلق بالمنشورات الدورية من تقرير الأمين العام ، وهو الجزء الذي يتناول المنشورات في الميدان القانوني . وقد اعتمد هذا القرار بناءً على توصية اللجنة السادسة ، كما أوردتها تقرير اللجنة الخامسة (A/8978) .